

وزارة الخارجية

قرار

بشأن اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٦ الصادر بتاريخ ٥ يناير سنة ١٩٦٦ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة طويل الأجل الموقع في برلين بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية .

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية لاتفاق التجارة طويل الأجل الموقع في برلين بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، ويعمل به من تاريخ ١١ يوليو سنة ١٩٦٦

تحريري اول ربيع الآخر سنة ١٣٨٦ (١٩ يوليو سنة ١٩٦٦)

اتفاق تجارة طويل الأجل

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية عن الفترة ١٩٦٦ - ١٩٧٠

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية مسترشدتين بمبادئ التعايش السلمي وتحدوها الرغبة في تدعيم التعاون الودي وتنمية العلاقات التجارية القائمة بين البلدين على أساس من المساواة والمنفعة المتبادلة قد اتفقتا على ما يأتي :

(المادة ١)

يتعهد الطرفان بتشجيع وتسهيل تنمية تبادل البضائع بين البلدين التي يجب أن تخضع دائماً لجميع القوانين واللوائح المعمول بها والسارية في البلدين والمتعلقة بالواردات والصادرات في تاريخ إبرام الاتفاق الحالي أو التي قد تجرى خلال فترة سريان هذا الاتفاق .

(المادة ٢)

يتم تسليم البضائع من الجمهورية العربية المتحدة إلى جمهورية ألمانيا الديمقراطية ومن جمهورية ألمانيا الديمقراطية إلى الجمهورية العربية المتحدة خلال فترة سريان الاتفاق الحالي وفقاً لقائمة البضائع المرفقةين بهذا الاتفاق القائمة بـ (صادرات الجمهورية العربية المتحدة إلى جمهورية ألمانيا الديمقراطية) والناجمة بـ (صادرات جمهورية ألمانيا الديمقراطية إلى الجمهورية العربية المتحدة) .

تعتبر قائمة البضائع أ، ب جزءاً لا يتجزأ من الاتفاق الحالي ويمكن ادخال تعديلات أو إضافات عليهما باتفاق متبادل بين الطرفين المتعاقدين .

وافق الطرفان المتعاقدان على إبرام بروتوكول سنوي لكل عام من أعوام سريان مفعول الاتفاق الحالي لتحديد حصص البضائع التي يتم تبادلها .

يتعهد الطرفان المتعاقدان بمنح أذونات الاستيراد والتصدير اللازمة في الوقت المناسب وبكامل الحصص المحددة في البروتوكولات السنوية عندما يتم الاتفاق على أسعار البضائع المعنية ومواصفاتها (والشروط الأخرى الخاصة بالنسليم والدفع) بين الأشخاص القانونيين المعنيين بتبادل السلع بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية .

وبالإضافة إلى ذلك ، يتعهد الطرفان المتعاقدان بإصدار الموافقات النقدية المتعلقة بالعقود التجارية المبرمة بين السلطات المختصة في كلا البلدين على الفور ، وذلك وفقاً للقوانين واللوائح السارية بعد تقديم المستندات ، واتخاذ أية إجراءات لازمة لضمان سلامة التوريدات .

(المادة ٣)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع تنمية التجارة بين البلدين وكذلك فيما يتعلق بتبادل البضائع التي لم يرد ذكرها في القائمتين أ، ب المنصوص عليهما في المادة (٢) من الاتفاق الحالي .

تفحص السلطات المختصة في الحكومتين ، بروح من التعاون الصادق الامكانيات المتعلقة بمنح أذونات لاستيراد وتصدير مثل هذه البضائع .

(المادة ٤)

يمنح كل من الطرفين المتعاقدين للطرف الآخر معاملة الدولة الأكثر رعاية على أساس المعاملة بالمثل فيما يتعلق بجميع المسائل الخاصة بعلاقات التجارة المتبادلة .

تسرى معاملة الدولة الأكثر رعاية على جميع المسائل المتعلقة بالجمارك فيها الرسوم الجمركية والعيود ورسوم الإجراءات الأخرى . كما تسرى أيضاً على جميع البضائع المستوردة أو المصدرة وبالمثل تسرى على أذونات الاستيراد والتصدير على أن يكون ذلك متمشياً مع نصوص المادة (١) من الاتفاق الحالي .

وتسرى أيضاً معاملة الدولة الأكثر رعاية على رسوم الموانئ التي تحصل والميزات التي تمنح للسفن وطائرات كل من الدولتين القادمة أو المغادرة للموانئ والمطارات وكذلك فيما يتعلق بالقواعد المعمول بها لرسو السفن والطائرات داخل الموانئ والمطارات في كل من البلدين .

(ب) سلخ مرسله لغرض الاستبدال بعد الحصول على موافقة السلطات المختصة .

(ج) الأدوات والعدد المرسله أو المستورده بغرض التركيب والتجميع بشرط إعادة تصديرها .

(د) الأدوات بقصد إجراء تجارب أو اختبارات أو عمل إصلاحات بشرط إعادة تصدير هذه الأدوات بعد إجراء التجارب أو الاختبارات أو عمل الإصلاحات .

(هـ) الأدوات والسلع الخاصة بالأسواق والمعارض الدائمة أو المؤقتة بشرط عدم التصرف فيها بالبيع .

(و) مواد العبوات المميزة المستورده للتعبئة وكذلك مواد عبوات البضائع المستورده بغرض إعادة تصديرها بعد انتهاء فترة زمنية محددة .

(المادة ١٠)

تم المدفوعات الناشئة عن تنفيذ الاتفاق الحالي وفقا لأحكام اتفاق الدفع طويل الأجل الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية بتاريخ ١٣ سبتمبر ١٩٦٥

(المادة ١١)

تقوم جميع المبالغ الواردة بال عقود والفواتير المتعلقة بالتجارة بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية، وكذلك مستندات وأوامر الدفع بين البلدين بالجنهات الاسترلينية .

(المادة ١٢)

يجرى تسليم البضائع والسلع طبقا لهذا الاتفاق بأسعار السوق العالمية على أساس أسعار البضائع المماثلة في الأسواق الدولية الرئيسية .

(المادة ١٣)

يراعى كل من الطرفين المتعاقدين عند تطبيق هذا الاتفاق ما جاء بالاتفاق المبرم في ٢٧ مارس ١٩٥٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية من أحكام منظمة لبعض المسائل الخاصة بشحن سفن كل من البلدين وذلك فيما يتعلق بنقل وشحن البضائع المتبادلة بينهما

(المادة ١٤)

اتفق كل من الطرفين المتعاقدين على مبدأ اتسام تصنيع المواد الأولية والسلع الغير تامة الصنع التي يكون منشؤها أي من البلدين في البلد الآخر . ومع ذلك فإن مثل هذا التصنيع وشروط الدفع تخضع لأذونات خاصة تمنحها السلطات المختصة في كلا البلدين .

ولا تسرى الأحكام المبينة به عليه على :

(١) المزايا والتسهيلات التي منحتها أو قد تمنحها الجمهورية العربية المتحدة لإحدى الدول العربية .

(ب) المزايا والتسهيلات التي منحتها أو قد تمنحها جمهورية ألمانيا الديمقراطية للدول المجاورة .

(المادة ٥)

تم تسليم البضائع بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية بمقتضى عقود تبرم بين الأشخاص القانونيين لجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية المخولة لهم السلطة بالإسهام في التجارة الخارجية . ويؤدي هؤلاء الأشخاص القانونيين العمليات التجارية على مسؤوليتهم الخاصة من كافة الوجوه ، ولا تكون كل من الحكومتين أو تمثيلها التجاري أو البنوك مسؤولة عن أية التزامات ناشئة عن العمليات التجارية لهؤلاء الأشخاص القانونيين أنفى الذكر .

يعترف قانونا بوضع الأشخاص القانونيين في إحدى البلدين وبمركزهم الشرعي وفقا لقوانين تلك البلد في البلد الآخر أيضا .

(المادة ٦)

السلع المستوردة من أحد البلدين المتعاقدين إلى بلد المتعاقد الآخر لا يعاد تصديرها إلى بلد ثالث بدون موافقة سابقة من الطرف المتعاقد الذي استوردت البضائع من بلده .

لا يسمح بإجراء عمليات مقايضة تجارية إلا بموافقة سابق بين السلطات المختصة في كلا البلدين .

(المادة ٧)

يجعل كل من الطرفين المتعاقدين على تشجيع تنمية تجارة الترانسيت عبر أراضيها والتي تعتبر ذات فائدة لكليهما أو أحدهما وذلك وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في كل منهما .

(المادة ٨)

يسمح أي من الطرفين المتعاقدين للطرف الآخر بإقامة الأسواق أو المعارض الدائمة أو المؤقتة كما يسمح للطرف المتعاقد الآخر ، وفقا للقوانين واللوائح ، كافة التسهيلات لإقامة مثل هذه الأسواق أو المعارض .

يفحص بناية أي من الطرفين المتعاقدين ويوافق على الاشتراك في الأسواق والمعارض الدولية التي يقيمها الطرف الآخر في أراضيه كلما أمكن ذلك .

(المادة ٩)

يعفى الطرفان المتعاقدان البضائع والسلع التالية عند استيرادها أو تصديرها من الرسوم الجمركية والضرائب والمصاريف الأخرى :

(١) عينات البضائع ومواد الاعلان اللازمة لغرض الحصول على طلبات ولادعائية .

(المادة ١٥)

تجتمع لجنة مشتركة مكونة من ممثلي كلا الطرفين بناء على طلب أى من الطرفين لتعاقدن لتسيير تنفيذ الاتفاق الحالى وللتشاور بشأن المسائل الرئيسية المتعلقة بعلاقات التجارة المتبادلة .

تجتمع اللجنة مرة كل سنة على الأقل في عاصمتي البلدين على التوالى . ويجب أن تجتمع اللجنة المشتركة بناء على طلب أى من الطرفين المتعاقدين في موعد لا يتجاوز شهرين من إبداء الرغبة .

(المادة ١٦)

يستمر تطبيق أحكام الاتفاق الحالى بعد انتهائه على العقود التي أبرمت خلال فترة سريانه ولم يتم تنفيذها قبل انتهائه .

(المادة ١٧)

تخضع التعديلات والإضافات الخاصة بالاتفاق الحالى لإجراء كتابي بموافقة كل من الطرفين المتعاقدين .

(المادة ١٨)

يحل الاتفاق الحالى محل "اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية عن الفترة ١٩٦٣ - ١٩٦٥" وكذلك جميع التعديلات والإضافات المتعلقة به .

(المادة ١٩)

يصح الاتفاق الحالى نافذا اعتباراً من أول يناير ١٩٦٦ ، على أن تم الموافقة أو التصديق عليه وفقاً للإجراءات المتبعة في كل من البلدين والتي تملن بتبادل وثائق التصديق ويسرى الاتفاق حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٠

ومع ذلك فإنه إذا لم يتم تبادل الوثائق آنفة الذكر حتى ٣١ ديسمبر ١٩٦٥ تطبق أحكام الاتفاق الحالى بصفة مؤقتة ابتداء من أول يناير ١٩٦٦

(المادة ٢٠)

يجدد الاتفاق الحالى تلقائياً لفترة سنوية مالم ينظر أحد الطرفين المتعاقدين كتابة قبل ٩٠ يوماً من انتهائه .

وتأكدنا لذلك ، وقع الممثلون المعتمدون من حكومتهم هذا الاتفاق . أريم ووقع برلين في ١٣ سبتمبر ١٩٦٥ من نسختين أصليتين كل منهما باللغة الإنجليزية .

عن حكومة

جمهورية ألمانيا الديمقراطية

(امضاء)

. ه . سول

عن حكومة

الجمهورية العربية المتحدة

(امضاء)

حسين خالد حمدى

القائمة " أ "

صادرات الجمهورية العربية المتحدة إلى جمهورية ألمانيا الديمقراطية

(أ) منتجات زراعية :

- (١) قطن خام .
- (٢) أرز (مجروش ، مبيض وكسر) .
- (٣) بصل .
- (٤) بصل مجفف .
- (٥) ثوم .
- (٦) فول سودانى (مقشور وغير مقشور) .
- (٧) موالح وفواكه طازجة أخرى .
- (٨) فواكه مجففة .
- (٩) خضروات (طازجة ومجففة) .
- (١٠) بطاطس .
- (١١) حبوب .
- (١٢) بذور زيتية (ما عدا القطن) .
- (١٣) كتان .
- (١٤) ألياف نخيل .
- (١٥) شعر الحيوان .
- (١٦) ريش الدواجن .
- (١٧) أمعاء الحيوان وأوتار .
- (١٨) جلود خام ومدبوقة .
- (١٩) نبيذ .
- (٢٠) بيعة .
- (٢١) أحشاب طيبة .
- (٢٢) بذور .
- (٢٣) منتجات زراعية أخرى .

(ب) منتجات المناجم :

- (٢٤) زيت خام .
- (٢٥) سقيات .
- (٢٦) منجنيز حديدي خام .
- (٢٧) روثايل .
- (٢٨) معادن غير حديدية خام مركزة .
- (٢٩) فوسفات محضرى ومنتجات مناجم أخرى .

(ج) منتجات النسيج :

- (٣٠) غزل قطن .
- (٣١) أقمشة قطنية .
- (٣٢) ملابس داخلية قطنية .
- (٣٣) ملابس قطنية للاطفال .
- (٣٤) منتجات شغل الابر والتريكو .
- (٣٥) ملابس جاهزة أخرى .
- (٣٦) أقمشة ومنتجات مصنوعة من الياقوتية كالكتان والقنب .
- (٣٧) مصنوعات أخرى من منتجات النسيج مصنوعة من القطن والمخلوط .
- (٣٨) جوارب رجال وحريري مصنوعة من القطن والمخلوط .

(د) منتجات كهربائية :

- (٣٩) مدخرات كهربائية للركبات ذات المحركات .
- (٤٠) أدوات كهربائية منزلية .
- (٤١) مواد للتركيبات .
- (٤٢) لمبات كهربائية .
- (٤٣) منتجات أخرى للهندسة الكهربائية .

(هـ) منتجات كياوية :

- (٤٤) جلسرين .
- (٤٥) مخصبات توماس .
- (٤٦) مستحضرات صيدلية .
- (٤٧) أثير (صناعي) .
- (٤٨) فورمالدهيد .
- (٤٩) أمصال .
- (٥٠) فينول ، نول ، بترين ، فانول ، مشتقات الزيت الخام الأخرى .
- (٥١) منتجات كياوية أخرى .
- (٥٢) منتجات بلاستيك مصنوعة .
- (٥٣) ورش وريجات .
- (٥٤) ديناميت ومفرقات .

(و) منتجات صناعية مثل :

- (٥٥) صناديق الدناجل لعربات السكك الحديدية .
- (٥٦) إطارات .
- (٥٧) بطاريات جافة .
- (٥٨) بضائع معدنية .

- (٥٩) بودرة المنيوم وبروز .
- (٦٠) عدادات مياه .
- (٦١) ماكينات خياطة .
- (٦٢) خراطيش لبنادق الرش .
- (٦٣) أدوات قطع .
- (٦٤) عدد وآلات .
- (٦٥) منتجات آلات البناء .
- (٦٦) منتجات للصناعات المعدنية الحديدية وغير الحديدية .
- (٦٧) منتجات صناعية أخرى .

(ز) متنوعات :

- (٦٨) فواكه مطية وعصير .
- (٦٩) أسماك مطية .
- (٧٠) سجائر .
- (٧١) منتجات أخرى للصناعات الغذائية .
- (٧٢) زيوت أساسية .
- (٧٣) كسب (ماعدا القطن) .
- (٧٤) أحذية ومنتجات جلدية .
- (٧٥) كتب ، صحف ، مطبوعات أخرى .
- (٧٦) حيوانات حدائق الحيوان .
- (٧٧) منتجات خان الخليل .

القائمة "ب"

صادرات جمهورية ألمانيا الديمقراطية إلى الجمهورية العربية المتحدة

(١) آلات ، معدات وقطع غيار :

- (١) مصانع كاملة لـ :
 - الصناعات الكياوية .
 - صناعة النسيج .
 - الصناعات المعدنية .
 - إنتاج القوى المحركة وتوزيعها .
 - الصناعات الغذائية . . . الخ .
- (٢) آلات نسيج .
- (٣) » للهندسة المدنية .
- (٤) » لإنشاء الطرق .
- (٥) » ومعدات الصناعة المعدنية .
- (٦) معدات توليد الطاقة (غلايات) .
- (٧) مخارط .

(ج) معدات النقل والزراعة :

(٢٩) لوريات ، عربات وسيارات نقل لأغراض خاصة متضمنة قطع الغيار .

(٤٠) شاسيات لأغراض النقل الداخلي .

(٤١) قطع غيار للسيارات والعربات ذات المحركين .

(٤٢) معدات زراعية و قطع غيار .

(٤٣) منتجات بناء السفن .

(د) منتجات معدنية :

(٤٤) حديد زهر .

(٤٥) معادن مبرومة .

(٤٦) منتجات أخرى للصناعات المعدنية .

(٤٧) صلب خاص .

(هـ) معدات تصوير وسينما :

(٤٨) آلات تصوير وعرض للسينما ولوازمها .

(٤٩) « تصوير ضوئية وعدسات ولوازمها .

(٥٠) أفلام ومواد للأفلام .

(٥١) ورق حساس وكياويات .

(و) كياويات :

(٥٢) كياويات عضوية .

(٥٣) « غير عضوية .

(٥٤) مطاط صناعي ومواد مساعدة .

(٥٥) مييدات حشرية .

(٨) آلات غير قاطعة .

(٩) « تشغيل الخشب

(١٠) « ورش .

(١١) عدد يدوية .

(١٢) آلات وأجهزة للصناعات الغذائية .

(١٣) « وأجهزة للصناعات الكيماوية .

(١٤) الوصلات .

(١٥) مضخات ومكبس .

(١٦) محركات ديزل .

(١٧) محطات ديزل لتوليد القوى .

(١٨) بصريات وأجهزة دقيقة .

(١٩) أجهزة وأدوات طبية .

(٢٠) معدات وأدوات المعامل .

(٢١) أدوات قياس .

(٢٢) موازين تحليل .

(٢٣) ماكينات للنسيج .

(٢٤) آلات كاتبة .

(٢٥) « حاسبة ولعمل الفواتير .

(٢٦) « تسجيل التقدي .

(٢٧) « مكتبية أخرى .

(٢٨) نظائر مشعة .

(٢٩) مطاحن دقيق .

(٣٠) آلات ومعدات أخرى محلية وخاصة .

(٣١) لوازم و قطع غيار للبند آتفة الذكر .

(ب) منتجات كهربائية :

(٣٢) معدات ضغط عالي .

(٣٣) كابلات ضغط عالي .

(٣٤) معدات ومحولات ضغط منخفض .

(٣٥) منتجات للواصلات السلكية واللاسلكية .

(٣٦) مواد للتركيبات .

(٣٧) منتجات أخرى للصناعة الهندسية الكهربائية والألكترونية .

(٣٨) محركات كهربائية .

رئيس الوفد الحكومي
لجمهورية ألمانيا الديمقراطية

برلين ١٢ سبتمبر ١٩٦٥

صاحب السعادة

بالإشارة إلى "اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة عن الفترة ١٩٦٦/١٩٧٠" الموقع عليه بتاريخ اليوم ، تم الوصول بيننا الى التفاهم التالي :

يستمر رأى من الطرفين المتعاقدين في منع حماية حقوق الملكية الصناعية وحقوق التأليف الأدبي والفني في أراضيهم لأشخاص البلد الآخر الطبيعيين والقانونيين .

وتشمل حماية حقوق الملكية الصناعية براءات الاختراع والتصميمات والنماذج والرسومات والعلامات الصناعية والتجارية والأسماء التجارية وبيانات وأقرارات إثبات المنشأ وكذلك منع المنافسة الغير عادلة .

وتم حماية حقوق الملكية الصناعية وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في كلا البلدين .

أسألكم ، صاحب السعادة ، أن تؤكدوا لي بأن محتويات هذا الكتاب تعتبر تماما عما تم التفاهم عليه بيننا .

ومفضلوا ، صاحب السعادة ، بقبول عظيم تقديري

إمضاء

أ . سول

صاحب السعادة
السيد / حسين خالد حمدي
رئيس الوفد الحكومي
لجمهورية العربية المتحدة
برلين

(٥٦) منتجات مصنعة من البلاستيك .

(٥٧) برافين وشموع .

(٥٨) حبر طباعة .

(٥٩) مواد مساعدة لصناعة النسيج .

(٦٠) أصباغ لصناعة النسيج .

(٦١) مستحضرات صيدلية .

(٦٢) منتجات الاسبستوس .

(٦٣) ورنيش وبويات

(٦٤) أسمدة .

(٦٥) فراء عظمى .

(٦٦) كحول المثلث .

(ز) منتجات الورق :

(٦٧) ورق الكتابة والطباعة متضمن ورق الصحف .

(٦٨) منتجات أخرى لصناعة الورق .

(ح) متنوعات :

(٦٩) منتجات صناعة الزجاج والصيني .

(٧٠) منتجات معدنية .

(٧١) أدوات منزلية أخرى .

(٧٢) آلات موسيقية .

(٧٣) معدات الرياضة والفنص وصيد الأسماك .

(٧٤) لعب أطفال .

(٧٥) منتجات صناعة النسيج

(٧٦) بنور .

(٧٧) كتب ، صحف ومطبوعات أخرى .

(٧٨) ماشية .

رئيس الوفد الحكومي
لجمهورية العربية المتحدة

برلين ١٣ سبتمبر ١٩٦٥

صاحب السعادة

أشرف بالإحاطة أنني تسلمت كتابكم بتاريخ ١٣ سبتمبر ١٩٦٥ ونصه كالاتي :

" بالإشارة إلى " اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة عن الفترة ١٩٦٦ - ١٩٧٠ " الموقع بتاريخ اليوم ، تم الوصول بيننا إلى التفاهم التالي :

يستمر أي من الطرفين المتعاقدين في منح حماية حقوق الملكية الصناعية وحقوق التأليف الأدبي والفني في أراضيه لأشخاص البلد الآخر الطيبين والقانونيين .

وتشمل حماية حقوق الملكية الصناعية براءات الاختراع والتصميمات والنماذج والرسومات والعلامات الصناعية والتجارية والأسماء التجارية وبيانات وإقرارات اثبات المنشأ وكذلك منع المنافسة الغير عادلة .

وتتم حماية حقوق الملكية الصناعية وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في كلا البلدين .

أسألكم ، صاحب السعادة ، أن تؤكدوا لي بأن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عما تم التفاهم عليه بيننا .

أؤكد لسيادتكم ، صاحب السعادة ، بأن محتويات الكتاب أطله تعبر تماما عما تم التفاهم عليه بيننا .

وتفضلوا ، صاحب السعادة ، بقبول عظيم تقديري ما

امضاء

حسين خالد حمدي

صاحب السعادة

السيد / ه . سول

رئيس الوفد الحكومي
لجمهورية ألمانيا الديمقراطية
برلين

رئيس الوفد الحكومي
لجمهورية ألمانيا الديمقراطية

برلين ١٣ سبتمبر ١٩٦٥

صاحب السعادة

فيما يتعلق بمباحثات عقد " اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة من الفترة ١٩٦٦ - ١٩٧٠ " تناقشنا حول حجم تبادل البضائع بين البلدين في نطاق الاتفاق آتف الذكر .

أخذين في الاعتبار أنه قد تم الاتفاق في اللجنة المشتركة على تبادل بضائع قيمتها ٣٠ مليون جنيه استرليني بين البلدين في ١٩٦٦ ، فإن كلا الطرفين المتعاقدان يوافق على بلوغ الأهداف التالية خلال الفترة ١٩٦٧ - ١٩٧٠ :

٣٢ مليون جنيه استرليني في ١٩٦٧

٣٤ مليون جنيه استرليني في ١٩٦٨

٣٧ مليون جنيه استرليني في ١٩٦٩

٤٠ مليون جنيه استرليني في ١٩٧٠

وللسعي إلى توثيق التعاون الودي بين البلدين وإقرار مبدأ زيادة تبادل السلع فإن كلا الطرفين المتعاقدين . يتعهد ببذل الجهد للوصول إلى تحقيق حجم السلع المتبادلة لكل سنة .

أسألكم ، صاحب السعادة ، أن تؤكدوا لي بأن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عما تم التفاهم عليه بيننا .

وتفضلوا ، صاحب السعادة ، بقبول عظيم تقديري ما

امضاء

ه . سول

صاحب السعادة

السيد / حسين خالد حمدي

رئيس الوفد الحكومي
لجمهورية العربية المتحدة
برلين

وزارة الخارجية

قرار

بشأن اتفاق إقاز معبدي أبي سمبل المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة
وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٧٦٨ لسنة ١٩٦٦ الصادر بتاريخ ٣ مايو سنة ١٩٦٦ بالموافقة على اتفاق إقاز معبدي أبي سمبل المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة الموقع في القاهرة بتاريخ ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٣ ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق إقاز معبدي أبي سمبل المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة الموقع في القاهرة بتاريخ ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٣ ، ويحمل به اعتباراً من ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٣

تحريراً في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٨٦ (٩ يولي سنة ١٩٦٦)

محمود زياض

اتفاق

بين الجمهورية العربية المتحدة وهيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة بشأن إقاز معبدي أبي سمبل

نظراً لأن ميثاق تكوين هيئة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة والمشار إليها فيما بعد باسم "الهيئة" ينص على أنه من بين مهماتها السهر على المحافظة وحماية التراث العالمي للأعمال الفنية وللآثار ذات القيمة التاريخية والعلمية .

ونظراً لأن الهيئة قد وجهت نداء تدهو إلى التضامن الدولي لإقاز معبدي أبي سمبل المعرضين للفرق نتيجة لبناء السد العالي بأسوان الذي تقوم حكومة الجمهورية العربية المتحدة بتشييده وذلك لضمان النمو الاقتصادي للبلاد وزيادة رفاهية شعبها .

ونظراً لأن المؤتمر العام للهيئة قد قرر بالقرار رقم ٤ - ٤٢١ الصادر في دورته الثانية عشرة "أن تواصل الهيئة العمل الدولي لتنفيذ برنامج حماية المعابد ونقل الآثار بواسطة مساهمات اختيارية على قدر الإمكان" - وقد كلف المؤتمر اللجنة التنفيذية لحملة إقاز آثار النوبة باتخاذ الخطوات اللازمة لتوكيد استمرار هذا العمل الدولي .

ونظراً لأن مشروع إقاز معبدي أبي سمبل المعتمد من حكومة الجمهورية العربية المتحدة، الذي يشتمل على قطع المعبد إلى أجزاء وإعادة بنائها في نفس الموقع على مستوى أعلى، قد أوصت به تباطاً على فنية مختصة ووافق عليه اللجنة التنفيذية لحملة النوبة الدولية لمشروع إقاز آثار النوبة .

رئيس الوفد الحكوي

لجمهورية العربية المتحدة

برلين ١٣ سبتمبر ١٩٦٥

صاحب السعادة

أنشرف بالا حاطة أنني تسلمت كتابكم بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ونصه كالاتي :

فيما يتعلق بمباحثات عقد "اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة عن الفترة ١٩٦٦-١٩٧٠" تناقشنا حول حجم تبادل البضائع بين البلدين في نطاق الاتفاق آنف الذكر .

أخذين في الاعتبار أنه قد تم الاتفاق في اللجنة المشتركة على تبادل بضائع قيمتها ٣٠ مليون جنيه استرليني بين البلدين في ١٩٦٦ ، فان كلا الطرفين المتعاقدان يوافق على بلوغ الأمداف التالية خلال الفترة ١٩٦٧-١٩٧٠ :

٣٢ مليون جنيه استرليني في ١٩٦٧

٣٤ مليون جنيه استرليني في ١٩٦٨

٣٧ مليون جنيه استرليني في ١٩٦٩

٤٠ مليون جنيه استرليني في ١٩٧٠

والسعى إلى توثيق التعاون الودي بين البلدين وإقرار مبدأ زيادة تبادل السلع ، فان كلا الطرفين المتعاقدين يتعهد ببذل الجهد للوصول إلى تحقيق حجم السلع المتبادلة لكل سنة .

أسألكم ، صاحب السعادة ، أن تؤكدوا لي بأن محتويات هذا الكتاب تعبر تماماً عما تم التفاوض عليه بيننا .

أؤكد لسيادتك ، صاحب السعادة ، أن محتويات الكتاب أعلاه تعبر تماماً عما تم التفاوض عليه بيننا .

وتفضلوا ، صاحب السعادة ، بقبول عظيم تقديري ما

إمضاء

حسين خالد حمدي

صاحب السعادة

السيد / هـ. سول

رئيس الوفد الحكوي

لجمهورية ألمانيا الديمقراطية - برلين